العنف في مجتمعات التحول الديمقراطي

الباحثة: زينب محسن لعيبي **أ.م،د. يسرى مهدي صالح**
جامعة بغداد/ العلوم السياسية **جامعة بغداد/ العلوم السياسية**
zozomuhsen4@gmail.com

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على ظاهرة العنف في مجتمعات التحول الديمقراطي، مع التركيز بشكل خاص على ما تتعرض له المرأة من أشكال متعددة من العنف خلال هذه المراحل الانتقالية الحساسة. فبينما يُفترض أن تشكل هذه الفترات فرصة لتعزيز الحريات والمساواة، إلا أن الواقع يشير إلى تصاعد العنف ضد النساء نتيجة الانفلات الأمني، وضعف سيادة القانون، وغياب نظم الحماية الفعالة، وهو ما يشكّل تهديدًا مباشرًا ليس فقط لحقوق المرأة، بل لمسار التحول الديمقراطي بأكمله. وتكمن أهمية هذا البحث في كونه يعالج ظاهرة مزدوجة الأبعاد، إذ لا يكتفي برصد العنف كأحد إفرازات المرحلة الانتقالية، بل يسلط الضوء على الفجوة بين الخطاب السياسي والواقع الاجتماعي فيما يخص تمكين النساء وضمان سلامتهن. اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الظاهرة وفهم أبعادها الاجتماعية والسياسية. وقد توصل البحث إلى نتائج متعددة، أبرزها أن المرأة تتعرض خلال مراحل التحول الديمقراطي إلى أنواع متزايدة من العنف، سواء في المجال الخاص أو العام، وأن مشاركتها السياسية تكون مقيدة غالبًا بالخوف من التهديدات والانتهاكات، إضافة إلى أن غياب تمثيلها في عمليات العدالة الانتقالية يضعف من إمكانية إنصافها. كما أظهر البحث أن الخطابات الرسمية لا تجد غالبًا طريقها إلى التنفيذ الفعلي، بسبب ضعف المؤسسات وعدم جدية الإرادة السياسية في حماية النساء من العنف أو محاسبة مرتكبيه. وانطلاقًا من هذه النتائج، خلص البحث إلى عدد من التوصيات، أهمها ضرورة إصدار

وتفعيل قوانين صارمة تحمي المرأة من العنف خلال فترات التحول.

الكلمات المفتاحية: العنف، المجتمع، التحول الديمقراطي

Violence in Transitional Democratic Societies

Researcher Zainab Muhsen Laibi
University of Baghdad / College of Political Science
Supervisor: Asst. Prof. Dr. Yusra Mahdi Saleh
University of Baghdad / College of Political Science
Email: zozomuhsen4@gmail.com

Abstract:

This research aims to shed light on the phenomenon of violence in democratic transition societies, with a particular focus on the various forms of violence women face during these sensitive transitional phases. While these periods are supposed to represent an opportunity to promote freedom and equality, the reality is that violence against women is on the rise as a result of insecurity, weak rule of law, and the absence of effective protection systems. This poses a direct threat not only to women's rights, but to the entire process of democratic transition. The importance of this research lies in its approach to a dual-dimensional phenomenon. It does not merely observe violence as a product of the transitional phase, but also highlights the gap between political discourse and social reality regarding women's empowerment and ensuring their safety. The research relied on a descriptive and analytical approach to study the phenomenon and understand its social and political dimensions. The research reached several conclusions, most notably that women are exposed to increasing forms of violence during democratic transitions, both in the private and public spheres, and that their political participation is often restricted by fear of threats and violations. Furthermore, the lack of women's representation in transitional justice processes weakens the possibility of achieving redress. The research also

showed that official rhetoric often fails to translate into actual implementation, due to weak institutions and a lack of serious political will to protect women from violence or hold perpetrators accountable. Based on these findings, the research concluded with a number of recommendations, most notably the need to issue and enforce strict laws protecting women from violence during periods of transition.
Keywords: Violence, Society, Democratic Transition.

المقدمة:

تُعد ظاهرة العنف في مجتمعات التحول الديمقراطي من القضايا المعقدة والمتشابكة التي ترتبط بتحولات جذرية في البنية السياسية والاجتماعية للدول الخارجة من أنظمة سلطوية نحو أنظمة ديمقراطية. إذ غالبًا ما يشهد هذا النوع من المجتمعات حالات من عدم الاستقرار، واحتدام الصراعات بين قوى متنازعة تسعى إلى فرض رؤاها أو الحفاظ على امتيازاتها، ما يؤدي إلى تفشي مظاهر العنف بأشكاله المختلفة، سواء كان عنفًا سياسيًا أو طائفيًا أو اجتماعيًا. وتبرز خطورة هذا العنف في كونه لا يُهدد فقط السلم المجتمعي، بل يعوق أيضاً مسارات الإصلاح الديمقراطي ويضعف الثقة بالمؤسسات الوليدة. ومن هنا تأتي أهمية تناول هذه الظاهرة بالتحليل والدراسة، لفهم أسبابها وسياقاتها، واستشراف السبل الكفيلة بالحد منها وتحقيق انتقال ديمقراطي آمن ومستقر.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في موضوع العنف في مجتمعات التحول الديمقراطي في أنه يتناول واحدة من أبرز الإشكاليات التي تعاني منها الدول الساعية إلى الانتقال من أنظمة سلطوية إلى نظم ديمقراطية، حيث يشكل العنف عائقًا كبيرًا أمام بناء مؤسسات شرعية ومستقرة. فخلال مراحل التحول، تضعف القبضة الأمنية وتبرز التناقضات الاجتماعية والسياسية التي كانت مكبوتة، مما يؤدي إلى

انفجارات عنفية تهدد استقرار الدولة وتماسكها. ويساعد هذا البحث في فهم العلاقة بين غياب العدالة، وضعف مؤسسات الدولة، وتعدد الولاءات السياسية أو الطائفية، وبين تصاعد مظاهر العنف في هذه السياقات. كما تبرز أهمية البحث في تقديمه إطارًا تحليليًا يمكن الاستفادة منه في وضع سياسات فعّالة للوقاية من العنف، وتوجيه مسارات التحول نحو مزيد من السلم الاجتماعي، والمشاركة السياسية، والعدالة الانتقالية، مما يسهم في دعم جهود بناء ديمقراطيات حقيقية ومستدامة.

اشكالية البحث

تتمثل إشكالية هذا البحث في دراسة اسباب تصاعد العنف ضد المرأة في مجتمعات التحول الديمقراطي ولاسيما في العراق بعد عام ٢٠٠٣ ومدى تأثير هذا العنف على مشاركة المرأة السياسية والاجتماعية في ظل ضعف مؤسسات الدولة واستمرار التحديات ألامنية والاجتماعية.

فرضية البحث

تنطلق فرضية البحث من أن ضعف مؤسسات الدولة خلال مراحل التحول الديمقراطي يسهم في تصاعد أشكال العنف ضد أمرأة ويحد من أمكانية مشاركتها ألسياسية وألاجتماعية.

منهجية البحث

اعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي لكونه الأنسب في دراسة الظواهر الاجتماعية والسياسية المعقدة مثل ظاهرة العنف في مجتمعات التحول الديمقراطي، حيث تم من خلاله وصف الظاهرة بدقة، وتحليل أبعادها وأسبابها وسياقاتها المختلفة

المبحث الأول: مفهوم العنف والعنف ضد النساء

يقصد بالعنف ضد النساء، أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس ينجم عنه اذى او معاناة جسمية او نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديد باقتراف مثل هذا الفعل

أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء أوقع ذلك في الجاه العامة والخاصة. فالعنف هو ظاهرة متأصلة في أغلب المجتمعات مركزية الحكم وكذلك المجتمعات المتحولة في أغلب البلدان النامية والمتقدمة على حد سواء، والمتمثلة بـ:

أولا: العنف والتطبيقات المقرونة به في المجتمعات النامية

ان كلمة العنف، تأتي بمعنى عدم الرفق به. وفيل عنيف اذ انه لم يكن رفيقا في هذا الامر (الباشا، ١٩٩٩، ص ٧١١) ويقصد بالعنف التعامل مع ألامر بقسوة وشدة مع أدراك ألفاعل لطبيعة مايقوم به.ةمع (عبد الإله، ١٩٩٣، ٢٣) واعتنف الامر اخذها بعنف وكان هو على علم ودراية في هذا الامر، واعتف الارض نفسها اي نبت عليه (بدوي، ١٩٨٦، ٤٤١) اما معنى العنف اصطلاحا، ((هو استخدام الضغط او استخدام القوة استخداما يكون بشكل غير مشروع او قد يكون بشكل غير مطابق القانون يكون من شانه التأثير على ارادة الشخص)) (جابر، ٢٠٢٣، ١٧٢) كذلك هو قد يكون هذا سلوك يتم تنفيذه مع توافر: القصد والسبب في ذلك هو إحداث ضرر جسدي لشخص (معوق، ٢٠٠٨، ٣٠٣).

يلاحظ ان مصطلح العنف يشتمل على انواع عديدة مثل العنف اللفظي: وهو العنف الذي المتمثل الشتم والتوبيخ، وكذلك هناك العنف البدني: والذي يكون بصورة القتل او الاعتداء، على الاخرين اما بالضرب او المشاجرة، وكذلك العنف الانفعالي: وهذا العنف يكون على شكل نوع من الانفجار العاطفي الذي يعبر عن مشاعر ربما تكون متراكمة لها اسبابها، وهناك كذلك العنف الرسمي: المتمثل بالعنف الذي لا يعاقب عليه القانون اي بمعنى ذلك، هو عنف (غير مجرم) مثل عنف الدولة في عدم تحقيق الحاجات للمواطنين (ليلة، ٢٠١٣، ٣٢) وكذلك العنف غير الرسمي "وهو العنف الذي يكون بشكل رد فعل بعض افراد من المجتمع في رفضهم لواقعهم الاجتماعي" ولديهم الحق الانساني في اشباع حاجاتهم الانسانية وهذا العنف مرتبط بمتغيرات مثل الغضب والعدوان و القوة، "حيث ان ارتباط العنف

والغضب يؤدي الى وجود الآثار السلبية في المجتمع وخاصة اثره على الاسرة في المجتمع، اما ارتباط العنف بالعدوان يؤدي الى وجود الاذى والتخريب بحد ذاته يعتبر عنف وعدوان" (قناوي، ١٩٩٦، ٣٦).

ولذلك فان العنف يعتبر ناتجا لظروف اجتماعية قد تكون مثل ضغوط العمل وضغوط حالات البطالة او التفرقة بكل أشكالها وغير ذلك من العوامل الاجتماعية الاخرى.

وفي العديد من المجتمعات، لجأت السلطات إلى استخدام القمع تحت ذريعة إحلال الأمن، من خلال اعتقالات تعسفية وتفريق الاعتصامات بالقوة المفرطة لوقف الاحتجاجات. حيث إن القمع المعتدل قد يعزز المعارضة جزئياً، ولكن القمع الشديد يخمدها مؤقتًا، ويولد لدى الجمهور حقدًا ورغبة في المقاومة لاحقًا (CHRISTIAN, 2007, 13).

كما تُستخدم الضرائب كأداة للسيطرة وفرض العقاب الاقتصادي على فئات معينة، فتؤدي أحيانًا إلى أشكال من العنف الممنهج. حيث أن استخدام الحكومات في أوروبا القوة المالية والضريبة لفرض سياسات عامة، أدى إلى فقدان ثقة المواطنين وظهور اضطرابات اجتماعية (CHARLES, 2007, 45).

ثانيا: العنف النسوي وخصائصه:

العنف ضد المرأة ظاهرة عالمية تعاني منها المرأة في أغلب، البلدان وأينما كانت وبمختلف الأشكال، منها العنف الجسدي، اللفظي، النفسي)، بالرغم من انتشار الواسع لهذه الظاهرة، إلا أنها لم تحظى بالاهتمام الكافي إلا بعد أن بدأت الحركة النسوية العالمية تؤكد على أهمية ربط قضايا حقوق المرأة بقضايا حقوق الإنسان. واظهر تقرير اصدرته الأمم المتحدة في عام 2001 إن واحدة من كل ثلاث نساء في العالم تتعرضن للعنف أو سوء المعاملة بصورة أو بأخرى، وغالباً ما يكون هذا العنف بواسطة إنسان يعرفنه جيداً. وتشير منظمة العفو الدولية المدافعة

عن حقوق الانسان أن ملايين النساء يتعرض يومياً للتعذيب والاهانة والضرب من قبل افراد أسرهن او رؤسائهن في العمل بصفة خاصة. وان ظاهرة العنف ضد المرأة لايزال شائعاً على نحو وبائي، بالرغم من التعهدات التي قطعها المجتمع الدولي على نفسه (رشيد، ٢٠١٨، ٤٥٧).

تشير المنظمة أن النساء يتعرضن للعنف ولا يلقين المبالاة الجدية القانونية بسبب جنس المتهم وهو ما يعوق أجراء محاكمة عادلة. ويبدو أن المنطقة العربية تفتقر الى الدراسات العلمية الجادة التي تبحث في موضوع العنف ضد المرأة، وان تعرض عدد من النساء الى العنف يسبب سلسلة طويلة من المشكلات واسقاطاتها المجتمع والعائلية التي يمكن ان تنعكس على اوضاعهن الذاتية والاجتماعية، وهذا ما يؤثر على ادائهن ومدى قدرتهن على توفير الاجواء الصحية الايجابية في المنزل والمجتمع وفي تأمين ظروف الحياة (الامم المتحدة، ٢٠٠٢، ص ٥).

كما ان الافراط في استخدام العنف لربما يؤدي الى ظهور استجابات لدى المرأة سلبية، ومن مبدأ ان العنف قد يولد عنفاً أكبر وقد تكتسب منه اشكال سلوكية جديدة تؤثر على سلوك المرأة واتجاهاتها وافكارها، ان العنف يقوم بدور المدعمات الاضافية الجديدة التي تزيد من قوة السلوك السلبي. وانطلاقاً من اهمية دور المرأة في ومهامها في المجتمع، قررت الامم المتحدة تخصيص عام دولي للمرأة في 1975 تحت شعار (مساوة، تنمية، سلام). كما ان تعريف العنف ضد المرأة اصطلاحا: فانه وكما جاء في الحد من ظاهرة العنف ضد االمرأة "والذي تم تحديده وذلك من قبل "الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة ١٩٩٣ "وهو اي فعل غير قانوني: ينتج عنه او يحتمل ان ينتج عنه اذى او معاناة نفسية او جسمية للمرأة (بدون، فرانسوا، ١٩٨٦، ٢٢).

كما نص الاعلان نفسه "على وجوب توسيع مفهوم العنف ضد المرأة وذلك دون ان يقتصر على العنف الجسدي الذي يقع في اطار الاسرة" بل ايضا يعتبر

الضرب المبرح او الاساءة الجنسية للأطفال الاناث بالذات في الاسرة نفسها وكذلك العنف الجسدي الذي يقع في الاطار العام للمجتمع بما في ذلك الاغتصاب او التحرش او الاتجار بالمرأة (حلمي، ٢٠٠٩، ٩٠).

اما العنف الاسري فنفصد به هنا هو عنف الرجل تجاه المرأة وكما يشمل هذا العنف الجسدي أو اللفظي والتهديد كذلك والعنف الاجتماعي والذي يعتبر من أخطر الانواع هو ما يسمى قتل الشرف (سعود، ٢٠١٦، ٢١٢).

كشفت دراسة قدمت لمجلس الشيوخ إن الخصائص العامة التي يتسم بها سلوك العنف الاسري، هي كالآتي:

١- العنف الأسري سلوك اجتماعي يتعارض مع قيم المجتمع والقوانين الرسمية العاملة فيه، وهو سلوك مكتسب وليس غريزيًا، يتعلمه الفرد خلال مراحل العمر.

٢- قد يتخذ شكل إيذاء الأطفال من قبل أباءهم وأمهاتهم أو أولي الأمر، أو إيذاء الزوجة من قبل زوجها، أو العنف بين الإخوة والأخوات، أو العنف نحو الآباء، أو إيذاء كبار السن أو الإيذاء للأطفال والمرأة

٣- العنف الأسري بالرغم من غلبة الطابع المادي عليه، والذي قد يتمثل في الضرب والجرح والقتل، فإنه يتخذ صورًا أخرى ترتبط بالأذى النفسي أو المعنوي.

٤- قد يرتبط بفرض الرأي وممارسة القوة، والقوة هي القدرة على فرض إرادة شخص ما، سواء بطريقة شرعية أو غير شرعية، بناء على ما لديه من مصادر جسدية ونفسية ومادية (Phyllis, 2013, 58)

٥- قد يكون أحادي البعد من جانب طرف على آخر دون رد فعل مناسب، أو ثنائي البعد فكلا الطرفين يتبادلان العدوان، أو جماعيا في حالة استقطاب كل طرف عددًا من أفراد الأسرة.

٦- ينتج عن صراع شخصي أو غير شخصي، وقد يكون واضحًا أو مستترًا بتراكم خبرات التفاعل، وقد يرجع إلى عوامل ذاتية أو بيئية، وقد يرجع إلى عوامل حاضرة أو ماضية، أو إلى تفاعل العوامل الحاضرة مع الماضية

٧- يرتبط عادة بالحرمان النفسي وعدم القدرة على تأكيد الذات، وقد يحدث نتيجة الشعور بالإحباط أو القهر أو الإحساس بالظلم

٨- قد يقع في بعض الأحيان بدعم من أعضاء النسق الأسري

٩- يعبر عن صراع الأدوار أو ضغوطها أو عدم تكاملها أو سوء فهمها، أو قد يعبر عن انعدام القيم واختلال القواعد والمعايير الأسرية، أو غياب الثواب والعقاب، أو فشل عملية التوجيه والتنشئة الاجتماعية (علي، ٢٠٢٣).

المبحث الثاني: مظاهر العنف ضد النساء في المجتمعات النامية

يمثل العنف بمظاهره الثلاث النفسي والجسدي والجنسي فهذه المظاهر الأكثر انتشاراً على مستوى العالم، وقد تنامت هذه المظاهر لتصل إلى حد تهديد الحياة، أو التقليل من الشأن عن طريق ممارسة والذي من شأنه التقليل من أهمية دور المرأة من خلال نعتها بصفات لا تليق بكائن بشري، فالسب والشتم والتهميش، الهجر، الإهمال، كلها أشكال للعنف الموجه ضد المرأة (Alwan, Qati, Ali, 2021, 15)، وأيضا يعرف العنف النفسي على انه سلوك يعمل على منع المرأة من ممارسة أعمال ترغب بالقيام بها مثل استكمال التعليم أو الخروج للعمل أو التزويج.

أولاً: التعليم

تعد قضايا المساواة بين الرجل والمرأة من أكثر القضايا انتشاراً وتناقضاً في جميع البلدان حول العالم، فبعض البلدان باتت تعتبر هذه المساواة ركيزة أساسية

من ركائز المجتمع وجزء لا يتجزأ من الحياة اليومية، بينما نجد في بلدان أخرى تنتشر فيها المعتقدات والأفكار المتشددة والعادات والتقاليد السائدة والجهل، هذه المساواة أمر نادر بل مستحيل وقضية حرمان البنات من التعليم أمر لا يمكن نكرانه ضمن هذه المجتمعات كما هو الحال في أفغانستان.

لعل الدول العربية تتصدر قائمة البلدان في العالم التي تحوي على نسبة عالية جداً من ظاهرة حرمان البنات من التعليم لأسباب مختلفة، إذ تشير آخر الإحصائيات الى أنه "على العالم العربي أن يبذل مزيدا من الجهد لتمكين حوالي٥ ملايين طفل (٦١% من البنات) في سن التعليم الابتدائي من التمتع بهذا الحق". و هو أمر تضعه منظمة اليونيسيف من أولوياتها لإيمانها بحق التعليم لكل البشر

أ- أسباب حرمان البنات من التعليم في البلدان العربية:

١- انتساب البنات إلى المدارس:

إن انخفاض نسبة الانتساب إلى المدارس من مؤشرات تنامي العنف، وهذا يرجع إلى انخفاض متوسط الدخول وضعف الادراك لدى الابوين بعملية التعليم. فضلا عن انتشار معتقدات مجتمعية مغلوطة مثل اعتبار أن المرأة ليست بحاجة إلى العلم أبداً فمصيرها واحد هو تربية أبنائها والاهتمام بأسرتها ولن يكون لديها الوقت للاستفادة من علمها (Morris, 2012, 60). وقد أكد البنك الدولي في تقريره عام ٢٠٢٣ إلى أن استكمال المرحلة الإعدادية للفتيات لا يتجاوز ٣٨% مقابل ٤٣ ٪ للفتيان في البلدان منخفضة الدخل .في أفريقيا جنوب الصحراء، استكمال المرحلة الثانوية العليا للفتيات يصل إلى ٢٥% فقط (البنك الدولي، ٢٠٢٥).

٢- ارتفاع تكاليف التعليم:

إن تردي مؤشرات الواقع الاقتصادي وتنامي حالة عدم الاستقرار تدفع بالأسر إلى تحويل أولادهم إلى قوة عمل معززة لدخل الاسرة وهذا جعل مؤشر التسرب من

الدراسة عالي في أغلب مجتمعات التحول (الساعاتي، ٢٠٠٦، ١٣٣).

٣- الزواج المبكر

تعد قضايا الزواج المبكر إحدى أهم المشاكل المسؤولة عن امتناع البنات وحرمانها من الذهاب إلى المدرسة، فمن ضمن العادات والتقاليد الأسرية لبعض العائلات في المجتمعات هي أهمية تزويج بناتها في الوقت الذي تصل فيه إلى سن الرشد والبلوغ الأمر الذي سيدفع الفتاة على ترك المدرسة والتعليم للالتفات إلى مسؤوليتها الجديدة (ضيف الله، ٢٠١٩، ٣٣) إذ يُقدّر أن٢٠-٥٠% من النساء تدخلن في زواج أو اتحاد قبل سن ١٨، بينما تصل هذه النسبة إلى٤٠-٧٠% بحلول سن ٢٠، وفق دراسة شملت ٤٠ دولة باستخدام بيانات المسوح الديموغرافية والصحية.

٤- المعتقدات الخاطئة والتشدد في المجتمعات:

تبنى بعض العائلات على معتقدات متشددة وخاطئة، لها الدور الأهم في قضية الحرمان هذه، فيجدون وفقاً لمعتقداتهم قضية تعليم المرأة أمر ليس ضروري لما لعملية التعليم من قدرة على التفكير بقضايا تجد فيها هذه العائلات انها غير مقبولة أو ما إلى هنالك.

٥- المدارس المختلطة بين الجنسين:

تعد من محددات التعليم لدى أغلب المجتمعات خاصة المحافظة منها كون المرأة لها خصوصية وتتطلب رعاية لا تشابه الرعاية التي يتطلبها الذكور (رواد المستقبل، ٢٠٢٥).

٦- انتشار الحروب:

خضعت العديد من الدول المتحولة للعديد من الحروب التي تنتمي للجيل الثالث خاصة تلك التي مثلها "الإرهاب" وتسببت بتنامي موجات الهجرة (عزيز، ٢٠٢١، ١٧٧).

ثانيا: التعنيف

التعنيف يمثل ممارسة حيال سلوكيات المرأة وطلباتها أو يفرض عليها نمط سلوكي معين ومخالفة هذا النمط دائما يعرض المرأة إلى التعنيف، وهي ظاهرة عالمية تعاني منها المرأة في أغلب دول العالم وأينما كانت، فهي قديمة قدم الإنسان الذي ارتبط ومازال يرتبط بروابط اجتماعية مع الوسط الذي يؤثر فيه ويتأثر به. وهو وباء يؤثر على جميع البلدان حتى تلك التي حققت تقدما في مجالات أخرى (Emotional and verbal abuse, 2018).

ويشكل العنف ضد النساء انتهاكا خطيرا لحقوق الإنسان وشكل من أشكال التمييز ضد المرأة، وإلزامها بأنماط سلوكية معينة تفرض على أساس نوع الجنس التي تؤدي إلى أضرار بدنية أو جنسية أو اجتماعية أو اقتصادية (Al-Musawy, et al, 2022, 1961)، والعنف ضد المرأة له تاريخ طويل للغاية، على الرغم من الانتشار الواسع لهذه الظاهرة، إلا أنها لم تحظى بالاهتمام الكافي إلا مؤخرا، حيث بدأت الحركة النسوية العالمية تؤكد على أهمية ربط قضايا حقوق المرأة بقضايا حقوق الإنسان واعتبار العنف ضد المرأة انتهاكا صارخا لحقوقها الأساسية (المنيعي،٢٠٢٠، ١)، وهي تقسم إلى الانواع التالية:

١- **العنف النفسي والجسدي:** يُشير العنف النفسي إلى أيّ سلوك يؤدّي إلى إحداث ضرر عاطفي للنساء، أو إعاقة لنمو الصحة النفسية لهنّ أو لأحد أفراد أسرتهنّ، أو يؤدّي إلى التقليل من احترامهنّ لذاتهن، ويشمل هذا النوع من العنف العديد من السلوكيات؛ كالتشكيك في سلوك المرأة، ومراقبتها باستمرار، كما يشمل التقليل من قيمة المرأة الشخصية، والاستهزاء بها، أو استغلالها والتلاعب بها، أو حرمانها من الوصول إلى الموارد الاقتصادية (Violence against women, 2020, 7)، ويُسبّب العنف النفسي واللفظي للمرأة آثاراً نفسيةً قصيرة وطويلة الأمد بنفس خطورة الآثار النفسية الناتجة عن تعرّض

المرأة للعنف الجسدي، سواء كان العنف ناتجاً عن الإهانات، أو السب، أو الشتم، أو محاولات إخافة المرأة، أو عزلها، أو التحكّم بها، وقد يتبع العنف النفسي واللفظي في أغلب الأحيان عنفٌ جسدي، أما العنف الجسدي يتضمّن العنف المباشر حيال الجسد ضد المرأة وهو من الأفعال التي يكون الهدف منها التسبّب بالإيذاء الجسدي للمرأة (Violence against women, 2020, 13)، مما قد يتسبّب في إصابة المرأة بجروح خطيرة في بعض الأحيان، أو قد يُسبّب لها الموت، وتُظهر نتائج الدراسات الحديثة التي أُقيمت في مختلف أنحاء العالم أنّ هناك نسبة تتراوح بين ١٠% – ٦٠% من النساء قد تعرّضن للضرب أو الاعتداء الجسدي من قِبل شريك الحياة في مرحلة ما خلال حياتهنّ (Krantz, Garcia-Moreno, 2018).

٢- **العنف المالي:** منح المرأة الحقوق المالية يساعدها على تلبية احتياجاتها الأساسية غير أن تقيد مصروفاتها وتحديد الانفاق الذي يلبي احتياجاتها الأساس لابقائها في دائرة الاحتياج والاعتماد على مصدر التمويل، وعادةً لا تترك المرأة هذا الخطر بسبب خوفها من عدم قدرتها على إعالة نفسها وإعالة أطفالها، ومن صور العنف المالي أيضاً منع المرأة من العمل بالقوة دون حق أو مبرر لذلك، أو مضايقتها أثناء عملها الرسمي، والاستحواذ على مالها، ومنعها من الوصول إلى الحسابات المصرفية (Financial abuse, 2018).

وقد يشتمل العنف المالي على إجبار المرأة على الخضوع لتلبية اجتياحاتها؛ كالغذاء والملابس، وإتلاف ممتلكاتها (Fawole, 2008, 2-3)، كما يتضمن العنف المالي حرمان النساء من حقوقهنّ كالتعليم دون مبرّر، والتحكّم في مقدار الرعاية الصحية والموارد المُقدّمة لهنّ.

٣- **العنف السياسي:** يحدث العنف السياسي ضدّ النساء عند القيام بأفعالٍ جسديةٍ

أو نفسيةٍ أو جنسيةٍ أو عدوانيّةٍ من قِبل شخصٍ واحدٍ أو مجموعة أشخاصٍ ضدّ النساء اللواتي يُمارسن دوراً سياسيّاً؛ كالمرشّحات أو اللواتي يُمارسن حق الانتخاب والتصويت، وقد يتمّ القيام بتلك الأفعال ضدّ عائلاتهنّ، ويكون هدف العنف السياسي ضدّ النساء تقييد، أو تعليق، أو منع النساء من ممارسة حقوقهنّ أو مهام منصبهنّ، أو إلزامهنّ بالقيام بأفعالٍ يرفضن القيام بها.

٤- **إساءة معاملة المُسنّات:** يحدث هذا النوع من العنف عندما يقوم أيّ شخص مسؤول عن رعاية المسنّات بإيذائهنّ، وقد يحدث هذا النوع أيضاً في حال تمّ تعمُّد إهمال المرأة المُسنّة بصورةٍ تُعرّضها للأذى؛ كعدم تقديم الرعاية الطبية لها أو منع تقديم الطعام لها، إذ إنّ إساءة معاملة المسنّات تحدث غالباً عندما تكون النساء غير قادرات على القيام بأنشطة الحياة اليومية وحدهنّ ويعتمدن على غيرهنّ في ذلك، مثل عدم قدرتهنّ على تناول الطعام وحدهنّ، أو ارتداء ملابسهنّ، أو عدم قدرتهنّ على إدارة أموالهنّ وقد تحدث إساءة معاملة المُسنّين في الأماكن العامة، أو في دور رعاية المسنين، أو في المنزل، كما تبيّن أنّ إساءة معاملة المُسنّين تؤثّر على النساء بصورةٍ تفوق تأثيرها على الرجال (Elder, 2020).

إن أشكال العنف التي بحثتها الدراسة تشير إلى حالة العنف المحتملة أو التي وقعت في المجتمعات الإنسانية أو حتى محتملة الحدوث خاصة في مجتمعات التحول الديمقراطي والتي تعاني خلال مراحلها الانتقالية من حالات عدم استقرار تكون فيها الفئات ضعيفة من النساء والأطفال عرضة لعمليات التعنيف.

المبحث الثالث: دور المرأة العراقية في مواجهة العنف بعد عام ٢٠٠٣

بعد عام ٢٠٠٣، شهدت الساحة السياسية في العراق تحولات جوهرية أفسحت المجال أمام المرأة لتلعب دوراً أكبر في الحياة السياسية وصنع القرار، مستفيدة من

التغيرات الدستورية والقانونية التي كرست مبدأ المساواة وخصصت لها نسبة من التمثيل البرلماني عبر نظام الكوتا (الشطري، إبراهيم، ٢٠٢٢)

أولا: المشاركة السياسية والتصويت

وقد اكتسبت المرأة مكانة هامه في العمل الحزبي نتيجة الحراك والتفاعلي تجاه المشاركات الحزبية المتنوعة مما تؤديه المهام في مختلف الأنشطة الحزبية خاصة بعد الحرب العالمية الثانية وتنامي ظاهرة الاستقطاب الآيدلوجي وافسحت لها الدول بفضل التوجيهات قيادتها السياسية المجال لتصبح شريك في صناعه واتخاذ القرار منطلقين من نجاحات عقلها واستيعابها العميق واهمية التضافر لإحداث التعاون في جميع المجالات العلمية والعملية وقد تنامت هذه الظاهرة مطالبة بالمساواة خاصة في الدول الديمقراطية حتى ظهرت أحزاب تحمل نفس المطلب مثل حزب المساواة النسائي وهو حزب تأسس في المملكة المتحدة في العام ٢٠١٥ وكانت فكرة (كاثرين ماير) و(ساندي توكسفيج) في مهرجان نساء العالم، عندما استنتجوا أن هناك حاجة لحزب للحملة من أجل المساواة بين الجنسين لصالح الجميع. انعقد الاجتماع الافتتاحي في ٢٨ مارس ٢٠١٥ تحت عنوان حزب المساواة النسائي بحاجتك. ولكن ربما ليس بقدر حاجتك لحزب المساواة النسائي فقد أُعلنت السياسة الكاملة للحزب من قبل زعيمة الحزب آنذاك صوفي ووكر في قاعة كونواي في ٢٠ أكتوبر ٢٠١٥ وفي يناير ٢٠٢٠ تولت (ماندو ريد) منصب زعيم الحزب (مجموعة مؤلفين، ٢٠١١، ٦٥).

ومن مظاهر الدعم لدور المرأة في الحزب تخصيص مقاعد لها في البرلمان فيما يعرف بنظام الكوتا لضمان التزام الاحزاب السياسية بتمثيلها في قوائمها وان هذا التعزيز يؤكد على امرين مهمين وهما ضمان تكافؤ الفرص مع الرجل تبعا لنصوص الدساتير والاخرى هي التمكين السياسي في الصورة الوظيفية التي لا تقبل المزايدة على دورها الفاعل على المستوى المحلي والدولي (عادل،

١٩٩٢، ٦٥)

وان دور المرأة في الاحزاب السياسية لا يتوقف عند التمثيل النيابي بمجال التشريعية بل يمتد الى انشطة سياسية ومجتمعيه فهناك الاستعداد الانتخابي للمحليات والمسار التثقيفي في المستويات المختلفة والدعم والتعزيز داخل الاحزاب حيث تعمل على استثمار الطاقات وزيادة الحماسية والتفاعلية نحو المشاركات والتخلص من المعوقات التي تحد من المشاركات (عامر، ٢٠١٤، ٥٤).

وإن الادوار التي تؤديها المرأة عبر المشاركة الحزبية ونشاطها في المنظمات العامة والجمعيات الأهلية التي تقدم الخدمات المجتمعية وتقديم الخدمات لها وبالتالي ان دور المرأة في الاحزاب السياسي ليس نمطي حيث له تأثير كبير في واقع العمل داخل الأحزاب (عمر، ٢٠٠٣، ٣٩) وفي الميدان المجتمعي فللمرأة القدرة على التحمل والنضال والتضحية وهذا ما أثبتته من خلال التجارب الحزبية في عدة دول لدعم الحريات المعززة للنمو الاقتصادي والسياسي ودعم فكرة التعايش المتكامل الذي يوظف إمكانيات المجتمع في خدمة الدولة (جواد، ٢٠١٣، ٣٨).

وإذا سحبنا مؤشرات التطبيق النظري في الواقع العراقي بعد ٢٠٠٣، حيث نلاحظ اقتصار دور المنظمات النسوية غير الحكومية في المجتمع العراقي على دعم العملية السياسية وإطلاق الحملات للحفاظ على حقوق المرأة في الدستور العراق الدائم ٢٠٠٥، خاصة أن عملية التغير السياسي ودعم المشاركة النسوية في العراق قد أسهم مجلس الأمن ضمنيا بإقرارها في الدستور العراقي بقرار رقم ١٣٢٥ لعام ٢٠٠٠ الذي يعطي الحق للنساء للمشاركة في الامن والسلم وفي كافة المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والقانونية وبالأخص عملية صنع القرار وان تكون ضمن القيادات الحزبية بنسبة لا تزيد عن ٢٥% .

وقد حدد الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ حسب المادة ٤٩ الفقرة الرابعة والتي تنص (يستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن

الربع من عدد أعضاء مجلس النواب). والتي تسمى بنظام الكوتا بما لا يقل عن ٢٥% والتي تعتبر عاملاً سياسياً مهماً في تحقيق مشاركة للنساء داخل العملية السياسية. كما وهي النسة التي أشار إليها القرار رقم ١٣٢٥ الصادر في مجلس الأمن (مطر، ٢٠٢٥، ٢)

وأن هذا الدعم هو إشارة ضمنية من مجلس الأمن في تنمية دور المرآه في المجتمع والحياة السياسية، ومن خلال قراءه وتقويم الانتخابات التي شهدها العراق بعد عام ٢٠٠٣ نجد ان النظام الانتخابي في العراق على الرغم من تضمينه نسبة تمثيل للمرأة حسب نظام الكوتا إلا انها نسبة لم تنسجم مع الحجم النسبي للنساء في المجتمع السياسي والاجتماعي والثقافي في البلد (الطيار، ٢٠٠٩، ٦١)، وهذا في جانب مهم منه يرجع إلى تحدي "الإرهاب" الذي مثلته و"داعش"، والجهد الاستثنائي الذي بذله العراق للحفاظ على الأمن ووحدة الدولة هذا جعل دور المرأة مقيدا نسبيا داخل العراق. غير أن النجاحات الأمنية اعادت المساعي النسوية إلى الظهور وبقوة لملئ الفراغ الناجم عن التحديات الأمنية وفق محددات ومنظومة القيم الأخلاقية المؤثرة في المجتمع العراقي، يضف إلى ذلك أن المجتمع العراقي لم يصل بعد إلى درجة النضج السياسي المؤهل لرفع كوتا التمثيل النيابي وإتاحة الفرصة أمام المنافسة السياسية بين المرشحين سواء أكانوا رجال أم نساء، فضلاً عن مؤشرات الأداء الاقتصادي النامي في العراق الذي أثر بشكل سلبي في المجتمع العراقي وجعل العائلة العراقية تركز على الحاجات الأساس معبرة إن النشاط السياسي للمرأة دور ثانوي لا يمثل مطلب أساس غير أن التعليم أثر في وعيها فيزيد الوعي السياسي لها. وان النهوض بالمرأة العراقية لا يمكن ان يتم الا في اطار مشروع تنموي وطني متكامل يضمن المساواة والعدالة الاجتماعية مما يؤدي الى التوظيف الامثل للموارد البشرية (الشميري، ٢٠٠٥) ان أهم أسباب ضعف مشاركة وأداء النساء في العملية السياسية يتضمن عدة آمور منها:

١- قلة وجود العناصر النسوية الفاعلة ومحدودية الخبرة السياسية لعدد كبير من النساء المشاركات في العملية السياسية (مصطفي، ٢٠١١).

٢- هيمنة القيادات الحزبية والكتل السياسية في قيادة النشاطات السياسية خاصة وإن أغلب قادة هذه الكتل كانوا جزء مهم من مواجهة الإرهاب الذي واجهته الدول العراقية هذا الامر جعل القيادات الحزبية حصرا للرجال دون النساء وهذا لا ينفي أهمية دور المرأة في العمل الحزبي وتكامل دورها مع الرجل فهي المسئول الأساس في المجتمع والقاعدة الأساسية في الصحة المجتمعية المسئولة عن توطين السلم ودعمه (مثني، ٢٠١٢).

وهذا ينعكس في قدرة المجتمع بدعم النساء ودورها في العمل السياسي ووجود المنافسة النسائية السلبية في العمل السلبي إذ إن منظومة القيم المجتمعية في العراق تعتبر الصحة المجتمعية في تكامل دور المرأة السياسي مع الرجل لتحقيق السلم المجتمعي (قبيل، ٢٠٢٥).

وضمن الجانب الميداني للدراسة، أجرت الباحثة مقابلة مع الأستاذة الدكتورة بشرى الزويني، التي شاركت في العمل السياسي في العراق بعد عام ٢٠٠٣، حيث وصفت تجربتها بأنها رغم ما حفلت به من تحديات، إلا أنها أضافت لها خبرة في كيفية إدارة العمل السياسي، غير أن الواقع أكد لها أن الثقافة المجتمعية في العراق لا تزال بعيدة عن الاعتراف الكامل بالمرأة كشريك في العملية السياسية، وأن هذا التغيير بحاجة إلى أمد متوسط أو بعيد حتى يتحقق بشكل فعلي وأشارت إلى أن أبرز التحديات التي واجهتها تمثلت في غياب استقلالية قرار المرأة السياسي ضمن بيئة يغلب عليها الطابع الذكوري، حيث يبقى الرجل هو المتحكم في القرار السياسي طالما كان الانتماء الحزبي هو الأساس في المشاركة، كما أوضحت الدكتورة الزويني أن النساء في الوقت الحاضر لا يمتلكن القدرة الكافية لإحداث تغيير جوهري في الحياة السياسية، إلا أن هناك أملًا في أن يحدث هذا التغيير مستقبلاً

مع مرور الوقت وتراكم التجارب. أما فيما يتعلق بالدعم المقدم للنساء من قبل الأحزاب والتيارات السياسية، فقد بينت أنه لا يتعدى الدعم المالي البسيط المقدم خلال الحملات الانتخابية فقط من أجل تحقيق متطلبات الكوتا النسائية المنصوص عليها في المادة (٤٩/رابعاً) من الدستور العراقي، دون أي دعم سياسي أو مؤسسي حقيقي يمكن أن يعزز من دور المرأة في الحياة العامة. وفيما يخص التحديات التي تواجه النساء في المناطق المتأثرة بالنزاعات والصراعات الطائفية، أوضحت أن أبرزها يتمثل في هشاشة الوضع الأمني الذي يهدد حياة النساء، فضلاً عن ضعف البنى التحتية وعدم توفر استجابة سريعة وكافية لتلبية احتياجاتهن. كما أشارت إلى ضعف الجدية الحكومية في دعم مشاركة النساء في جهود بناء السلم الأهلي، إذ يقتصر الحديث عن هذا الدعم على التصريحات الإعلامية دون إجراءات فعلية أو تبني سياسات تمكينية حقيقية، بينما وصفت دعم المنظمات الدولية بأنه مقبول نسبياً مقارنة بالدعم الحكومي. وفيما يتعلق برؤيتها لمفهوم المساواة، أكدت الدكتورة الزويني إيمانها بمبدأ العدالة والتكامل كأساس صحيح للعلاقة بين المرأة والرجل، مشيرة إلى أن التكامل بين الطرفين من شأنه أن يسهم في تحقيق السلام المجتمعي، وفسّرت السلام المجتمعي بأنه أن يعيش كل إنسان بكرامة، مع وجود اختلاف في نظرة المرأة والرجل لهذا المفهوم، حيث يسعى الرجل غالباً لتحقيق الرفاهية الاجتماعية التي تسمح له بممارسة حريته دون قيود، بينما تسعى المرأة إلى نيل حقوقها للعيش بكرامة وأمان، مع التأكيد على ضرورة تجنب أي تطرف في ممارسة الحريات من قبل أي طرف. وبينت أن المجتمع العراقي في الغالب يتساهل مع تطرف الرجل أكثر من المرأة في هذا الجانب. وأخيراً، أكدت أنه لا توجد في العراق تجارب سلام ناجحة تقودها النساء على غرار تجارب بعض الدول مثل رواندا.

ثانيا: المساهمة في التشريع والتنفيذ

تعتبر مشاركة المرأة في النشاطات السياسية بمثابة مجدد للنشاط الديمقراطي وبالرغم من التطورات التكنولوجية الهائلة الذي شهدتها البشرية وزيادة مشاركة المرأة في شتى مجالات الحياة بشكل عام واصبح لها الدور البارز والفعال في تقدم وتطور المجتمعات الا أن مشاركة المرأة في الحياة السياسية بشكل عام والسلطة التشريعية بشكل خاص مازالت لا تتناسب مع أعداد النساء ودورهم في المجتمع، ويعود ذلك إلى اختلاف استجابة الدول للسماح للمرأة بأن تشارك في الحياة السياسية وتظهر مشاركة المرأة في السلطة التشريعية من الامور ذات الأولوية الثانوية فالتشريع في أغلب الحضارات دائما ما يقرن بالرجل وبسبب النجاحات التي حققتها (الدباس، ٢٠٠٨، ٥٤).

المرأة أصبح لها دور تكاملي في التشريع بعد العام ٢٠٠٣ وإدارة الدولة وهذا ظهر في أغلب الدول وتنامي في الدول المتحولة ومنها العراق بعد عام ٢٠٠٣فهي كانت عضوة في مجلس الحكم الذي يتكون من (٢٥) عضوا ثلاث منهم من النساء وهن الدكتورة عقيلة الهاشمي، والطبيبة رجاء حبيب الخزاعي، والناشطة التركمانية صون كول جاجوك. وبعد ذلك تم تعيين عدد قليل جدا من النساء في مجالس المحافظات من دون اي امرأة منصب محافظ او نائب محافظ (يوسف، ٢٠٢٢، ٦٩).

غير أن نظام الكوتا ساعدها بشكل كبير أن تكون مشاركة هذه المدينة أكثر من مرة في النشاط السياسي بنص الدستور (المعموري، حافظ، ٢٠٠٧، ٥٤)، وقد طبق هذا النوع والذي يعرف بالكوتا الدستورية في ١٤ دولة اخرى في مقدمتها فرنسا والأرجنتين كما حققت رواندا أعلى نسبة تمثيل للبرلمان في العالم ٤٨,٥% باعتماد هذا النظام وفي الدورة البرلمانية الأولى في عام ٢٠٠٥ تمكنت النساء من ضمان ٧٠ مقعداً من مجموع ٢٧٥ مقعد في البرلمان. وفي الدورة

البرلمانية الثانية في ٢٠١٠ بلغ عدد مقاعد النساء ٨٣ مقعداً. وفي انتخابات ٢٠١٤ وصلت ٨٣ امرأة إلى البرلمان، ٢٢ منهن وصلن بالأصوات التي حصلن عليها دون الاعتماد على نظام الكوتا. وفي الدورة البرلمانية الأخيرة في ٢٠١٨ حازت النساء على ٨٤ مقعداً من مجموع ٣٢٩ مقعد برلماني، بعضهن انتخبن من خارج نظام الكوتا.

حيث يتوجب الإعداد وسن التشريعات التي تهتم بقضايا التمييز الايجابي للمرأة وأن تضمن لها هذه التشريعات الحد الأدنى من التمثيل في البرلمان وألا تكون هذه التشريعات مؤقتة خلا فترة زمنية محددة لتمكين المرأة ومساعدتها في الاندماج في الحياة السياسية ثم بعد هذا يكون شأنها كشأن غيرها من دون الضمان للحدود الدنيا لتمثيلها في المجالس النيابية والبلدية (برنستين، ٢٠٠٨، ٤٥)، لأن المرأة تحتاج إلى وضع الضمانات التشريعية والتي تساعد على تمكينها وتمثيلها في الحياة السياسية بصورة دائمة ليس لعدم قدرتها على منافسة الرجل ولكن بسبب وجود عادات وموروثات تجعل المجتمعات متباينة في تحديد دور المرأة السياسي (بالي، ٢٠١٨، ٢٣).

ويعود هذا الاختلاف الى ظروف كل دولة والتراث الحضاري والثقافي وهناك بعض الدول التي تعد دور المرأة في السلطة التشريعية بمثابة التمثيل الشرفي ولا يكون للمرأة دور فعال في البرلمان من خلال اقتراح مشروعات القوانين ويؤدي ذلك الى انخفاض نسبة تمثيل المرأة في البرلمان وهناك بعض الدول المتقدمة تسمح للمرأة بدخول السلطة التشريعية والمشاركة بشكل فعال في البرلمان وترتفع فيها نسبة تمثيل المرأة (العدوان، ٢٠١٦، ٣٨).

يعتبر تمثيل المرأة في البرلمان من أبرز القضايا المطروحة عند كل جولة انتخابية وذلك لتوظيف الكثافة العددية في التصويت وإدامة مشاركتها السياسية كي تكون ذات طبيعة دائمة ولا تمثل بعد زمني منقطع (ردمان، ٢٠٠٨، ٥٥). كون

مشاركتها في الحياة السياسية ووصولها إلى مؤسسات صنع القرار ولا سيما البرلمان أمر هام جدا لاكتمال تمتعها بالمواطنة بإنجاز وظائفها السياسية المعززة لدورها المجتمعي في ظل نظام الديمقراطية (كيلي، عباس، ٢٠٠٥، ٥٣)

ووصول المرأة إلى مواقع السلطة وبشكل خاص السلطة التشريعية ولم يعد مجرد مطلب من مطالب المساواة والديمقراطية بل أصبح الشرط الضروري لمراعاة مصالح المرأة حيث أنه ومن دون إشراك المرأة اشتراك نشط وإدخال الرؤية الخاصة بها في شتى مستويات صنع القرار لا يمكن تحقيق الأهداف المتجسدة في المساواة و المشاركة بين الجنسين والتي تشكل الأساس المادي لتقدم المجتمعات وتطوير القوانين والتشريعات التي تحكم الوضع البارز للمرأة في الأسرة والمجتمع مما يتيح لها تولي مسؤولية الدفاع عن جميع القضايا الأساسية التي يعانى منها المجتمع بجانب الرجل كالفقر والبطالة (مباركي، كواري، ٢٠١٥، ٤٤).

الخاتمة

يتضح من خلال هذا البحث أن العنف في مجتمعات التحول الديمقراطي لا يُصيب البنية السياسية والاجتماعية فحسب، بل ينعكس بشكل أكثر حدة على الفئات الهشة، وفي مقدمتها المرأة، التي غالبًا ما تتحمل أعباء المرحلة الانتقالية من حيث التهميش والتمييز والتعرض المباشر لمظاهر العنف الجسدي والرمزي. ففي ظل ضعف القانون وتفكك المؤسسات، تصبح المرأة عرضة للانتهاكات دون حماية فعلية، رغم أنها شريك أساسي في أي عملية تغيير ديمقراطي. ومن هنا فإن بناء ديمقراطية حقيقية يتطلب إدماج قضايا المرأة في قلب مسارات التحول، وضمان مشاركتها الفاعلة، وحمايتها من العنف بكل أشكاله، باعتبار ذلك معيارًا أساسيًا لقياس جدية هذا التحول وشرعيته الإنسانية.

النتائج:

١. أثبتت الدراسة أن المرأة تكون أكثر عرضة للعنف خلال مراحل التحول الديمقراطي، نتيجة هشاشة الوضع الأمني، وغياب سيادة القانون، وارتفاع وتيرة النزاعات السياسية والاجتماعية، مما يجعلها هدفًا سهلاً للعنف القائم على النوع الاجتماعي.

٢. تبيّن أن العنف ضد المرأة في هذه الفترات يأخذ أشكالًا متعددة، منها العنف الجسدي، والجنسي، والسياسي، والرمزي، وخاصة في المجتمعات التي تشهد صراعات أهلية أو اضطرابات أمنية مصاحبة للتحول السياسي.

٣. أظهرت النتائج أن مشاركة المرأة في الحياة السياسية خلال التحول الديمقراطي غالبًا ما تكون محدودة، ليس فقط بسبب العوائق المؤسسية، بل أيضًا نتيجة التهديد بالعنف أو تعرضها الفعلي له عند محاولتها الانخراط في الشأن العام.

٤. أوضحت الدراسة أن ضعف آليات العدالة الانتقالية، وغياب تمثيل النساء في عمليات المصالحة وصنع القرار، يؤدي إلى استمرار الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضدهن، مما يرسّخ ثقافة التمييز والعنف.

٥. كشفت النتائج عن وجود فجوة واضحة بين الخطابات الرسمية التي تتبنى حقوق المرأة خلال مراحل التحول، وبين الواقع العملي الذي تتعرض فيه النساء للإقصاء والعنف، دون أن يُترجم ذلك إلى حماية قانونية فعّالة.

٦. تؤكد الدراسة أن إدماج المرأة وتمكينها في كل مراحل التحول الديمقراطي، من خلال تشريعات عادلة ومؤسسات فاعلة، يمثل شرطًا ضروريًا لتحقيق انتقال ديمقراطي حقيقي، قائم على المساواة ورفض العنف بكل أشكاله.

التوصيات:

١. ضرورة سن وتفعيل تشريعات صارمة تجرّم جميع أشكال العنف ضد المرأة، مع ضمان تطبيقها الفعلي خلال فترات التحول الديمقراطي، وتوفير آليات قانونية فعالة تُمكّن النساء من الوصول إلى العدالة دون تمييز أو خوف.
٢. العمل على إدماج المرأة بشكل كامل وفعّال في عمليات صنع القرار السياسي، ولجان المصالحة والعدالة الانتقالية، لضمان تمثيل صوتها واحتياجاتها في مسارات التحول الديمقراطي، ومنع تهميشها أو استغلالها.
٣. إطلاق برامج توعية شاملة تستهدف المجتمع ككل لتغيير الصور النمطية السائدة حول دور المرأة، وتعزيز ثقافة المساواة وعدم التسامح مع العنف القائم على النوع الاجتماعي، لا سيما في البيئات الخارجة من صراعات أو أنظمة قمعية.
٤. دعم منظمات المجتمع المدني، وخصوصًا تلك المعنية بحقوق المرأة، لتقوم بدورها في رصد الانتهاكات، وتقديم الدعم النفسي والقانوني للضحايا، والمشاركة في رسم السياسات العامة المتعلقة بمناهضة العنف ضد النساء في مراحل التحول.

المصادر والمراجع

أولا: المصادر العربية:

١. البنك الدولي. ٢٠٢٥ ."World Development Indicators" .تاريخ الزيارة ٢٠٢٥/٦/٧.
٢. الباشا، محمد. ١٩٩٩ .*الكافي، المعجم العربي الحديث* .بيروت: شركة المطبوعات.
٣. بالي، أحمد عمر. ٢٠١٨ .*المرأة العراقية وتحدياتها المستقبلية* .كردستان العراق: جامعة التنمية البشرية.
٤. بدون، ريمون؛ بوريكو، فرانسوا. ١٩٨٦ .*المعجم النقدي لعلم الاجتماع* .الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

٥. بدوي، أحمد زكي. ١٩٨٦ .*معجم المصطلحات، العلوم الاجتماعية* .بيروت: مكتبة لبنان.
٦. برنستين، كارل. ٢٠٠٨ .*إمرأة في السلطة* .لبنان: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر.
٧. الأمم المتحدة. ٢٠٠١ .*تقرير الأمم المتحدة*.
٨. جابر، حميدة علي. ٢٠٢٣. "التدابير الدولية لحماية المرأة من العنف الجندري وأثرها على التشريعات العراقية "*مجلة كلية القانون والعلوم السياسية*، الجامعة العراقية، السنة الخامسة، العدد.(19)
٩. جواد، بلقيس محمد. ٢٠١٣ .*دور المرأة العراقية في النظام الديمقراطي: دراسة تحليلية لسلوك المرأة البرلمانية* .دمشق: دار الحصاد.
١٠. الدباس، علي محمد. ٢٠٠٨ .*السلطة التشريعية* .عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع.
١١. ردمان، قائد محمد طربوش. ٢٠٠٨ .*السلطة التشريعية والمرأة في الدول العربية* .مصر: المكتب الجامعي الحديث.
١٢. رضا، مباركي محمد؛ كواري، عبد الرفيع. ٢٠١١ .*سلطة التشريع لمجلس الأمة ودوره الرقابي* .مصر: دار المعارف.
١٣. الساعاتي، سامية حسن. ٢٠٠٦ .*المرأة والمجتمع المعاصر* .القاهرة: الدار المصرية السعودية للنشر.
١٤. سعود، خالد. ٢٠١٦ .*العنف الأسري وأسبابه ومظاهره وآثاره وعلاجه* .الأحساء: دار الوطن للنشر.
١٥. سنان، صلاح رشيد. ٢٠١٨. "الدور السياسي للمرأة العراقية بعد عام ٢٠٠٣ "*مجلة العلوم السياسية*، جامعة بغداد، العدد ٥٥.
١٦. الشطري، اثمار شاكر مجيد؛ إبراهيم، حسين خليل. ٢٠٢٢. "تمكين المرأة العراقية في التنمية البشرية بين الواقع والطموح "*قضايا سياسية*، العدد ٧١.
١٧. الشميري، سمير عبد الرحمن هائل. ٢٠٠٥. "المرأة والانتخابات البرلمانية اليمنية "*مجلة المستقبل العربي*، بيروت، العدد ٣٢١.
١٨. ضيف الله، عالية. ٢٠١٠ .*العنف ضد المرأة بين الفقه الإسلامي والمواثيق الدولية* .الأردن: دار المأمون.
١٩. الطيار، روافد محمد علي. ٢٠٠٩ .*حق المرأة في المشاركة الانتخابية في بعض النظم الدستورية المعاصرة* .رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بابل.
٢٠. مستقبل الرواد. ٢٠٢٥. "ظاهرة حرمان البنات من التعليم في الوطن العربي وكيف يمكننا علاجها؟ https://future-pioneers.co/ "تاريخ الزيارة ٢٠٢٥/٢/٢٣.

٢١. عادل، أحمد. ١٩٩٢ .*الأحزاب السياسية والنظم الانتخابية* .القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
٢٢. عامر، حمدي عطية؛ مصطفى .*الأحزاب السياسية في النظام السياسي والقانون الوضعي والإسلامي: دراسة مقارنة* .الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.
٢٣. عبد الإله، علي مهنا. ١٩٩٣ .*تهذيب لسان العرب* .بيروت: دار الكتب العالمية.
٢٤. العدوان، خالدة عيسى. ٢٠١٦ .*المرأة والسياسة* .عمان: دار الجندي للنشر والتوزيع.
٢٥. عزيز، أحمد عدنان. ٢٠٢١. "العنف والتطرف في العراق: مقاربات في الدوافع وسبل المواجهة ".*مجلة العلوم السياسية*، جامعة بغداد، العدد ٦١.
٢٦. علي، ليلى. ٢٠١٣. "العنف في المجتمعات النامية من وجهة نظر التحليل الوظيفي ".*المجلة الجنائية*، القاهرة، العدد ٢، مجلد ١٧.
٢٧. عمر، محاسن محمد علي. ٢٠٠٣ .*المشاركة السياسية للمرأة المصرية* .رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عين شمس.
٢٨. قبيل، أمل. ٢٠٢٥ .*دور المرأة ومشاركتها في العملية السياسية في العراق بعد عام ٢٠٠٣: دراسة تحليلية طبق النظرية النسوية* .جامعة المصطفى العالمية . https://democraticac.de/?p=79739تاريخ الزيارة ٢٠٢٥/٢/٢٣.
٢٩. قناوي، شادية علي. ١٩٩٦. "آليات العنف في المجتمع المصري: رؤية سيكولوجية ".*مجلة كلية الإنسانيات والعلوم الاجتماعية*، العدد ١٩.
٣٠. كيلي، ثانيا؛ عباس، عقيل وآخرون. ٢٠٠٥. "مشاركة النساء في الحياة السياسية في البلدان العربية ".*مجلة أوراق ديمقراطية*، العدد الخامس، أيلول.
٣١. مثني، هدى محمد. ٢٠١٢ .*المشاركة السياسية للمرأة بعد عام ٢٠٠٣* .عمان: مركز لدراسات حقوق الإنسان.
٣٢. مجموعة مؤلفين. ٢٠١١ .*الأحزاب السياسية في العالم العربي: النشأة والأزمة* .مصر: مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية.
٣٣. مصطفى، عدنان ياسين. ٢٠١١ .*المجتمع العراقي وديناميات التغيير* .بغداد: بيت الحكمة.
٣٤. مطر، إبراهيم فيصل. ٢٠٢٥ .*دور المرأة السياسي في العراق* .بغداد: دائرة البحوث والدراسات النيابية.
٣٥. المعموري، نبراس؛ حافظ، طارق. ٢٠٠٧ .*المرأة العراقية بعد ٢٠٠٣* .بغداد: مطبعة بغداد.
٣٦. معوق، جمال. ٢٠٠٨ .*مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي* .الجزائر: دار مرايط.
٣٧. المنيعي، حنان. ٢٠٢٠ .*العنف ضد النساء في ظل الحجر الصحي* .فاس: كلية الحقوق ظهر مهراز.

٣٨. نور، علي. ٢٠٢٣. "مجلس الشيوخ: ٩ خصائص للعنف الأسري.. أبرزها السلوك المكتسب ". https://www.youm7.com/story/2023/2/7/تاريخ الزيارة ٢٠٢٥/٢/٢٣.
٣٩. يوسف، فاطمة. ٢٠٢٢ .*الدور السياسي للمرأة العراقية (١٩٢٠-١٩٥٨م)* .بورسعيد: جامعة بورسعيد.

ثانياً: المصادر باللغة الإنكليزية

١. U.S. Department of Health and Human Services. 2020. "Elder Abuse." *womenshealth.gov*. Retrieved April 25, 2020.
٢. U.S. Department of Health and Human Services. 2018. "Financial Abuse." *womenshealth.gov*. Retrieved July 26, 2018.
٣. Alwan, Batool H.; Qati, Sana K.; Ali, Inass A. 2021. "Iraqi Women's Leadership and State-Building." *Journal of International Women's Studies*, Vol. 22, Issue 3.
٤. Tilly, Charles. 2008. *Coercion, Capital, and European States, AD 990–1990*. Oxford: Basil Blackwell, p.45.
٥. Davenport, Christian. 2007. *State Repression and the Domestic Democratic Peace*. Cambridge: Cambridge University Press, p.13.
٦. U.S. Department of Health and Human Services. 2018. "Emotional and Verbal Abuse." *womenshealth.gov*. Retrieved July 26, 2018.
٧. Krantz, Gunilla; Garcia-Moreno, Claudia. 2018. "Violence Against Women." *Journal of Epidemiology & Community Health (jech.bmj.com)*. Retrieved July 26, 2018.
٨. Al-Musawy, Jasim; Nashtar, Saad Badai; Hussein, Hassan Sayid; Rajjoub, Rahaf Akel; Jazan, Hadi Faiz; Kadhum, Abdul Amir H. 2022. "Violence Against Women by Addicted Husbands in Iraq." *Journal of Medical Sciences*, 10(B):1960–1966, July 22.
٩. Fawole, Olufunmilayo. 2008. "Economic Violence to Women and Girls: Is It Receiving the Necessary Attention?" pp. 2–3.

١٠. Gerstenfeld, Phyllis B. (ed.). 2013. “The Hate Debate: Constitutional and Policy Problems.” In *Hate Crimes: Causes, Controls, and Controversies*. Thousand Oaks, California: Sage.

١١. Morris, William; Morris, May. 2012. *The Collected Works of William Morris*. Cambridge: Cambridge University Press.